

التبيان في تفسير القرآن

(587) الشرك. وبقوله: " ان ا [لا يغفر أن يشرك به " (1) ولولا ذلك لكنا نجوز العفو عنهم أيضا ووجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنه لما قال ليس لك من الامر شيء عقب ذلك بأن الامر كله [في السماوات والارضين. قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا ا [لعلكم تفلحون " (130) آية. النظم، والمعنى: لما ذكر ا [تعالى أن له عذاب من يشاء، والعفو عن يشاء، وصل ذلك بالمنهي عما لو فعلوه لا استحقوا عليه العقاب، وعذبوا عليه، وهو الربا، والربا المنهي عنه قال عطا، ومجاهد: هو ربا الجاهلية، وهو الزيادة على أصل المال بالتأخير عن الاجل الحال. ويدخل فيه كل زيادة محرمة في المعاملة من جهة المضاعفة، ووجه تحريم الربا هو المصلحة التي علمها ا [تعالى. وقيل فيه وجوه على وجه التقريب: منها للفصل بينه وبين البيع. ومنها - أنه مثال العدل يدعو إليه ويحض عليه. ومنها - أنه يدعو إلى مكارم الاخلاق بالاقراض وانظار المعسر من غير زيادة. وهذا الوجه روي عن أبي عبد ا [(ع). وقوله: " أضعافا مضاعفة " قيل في معناه ههنا قولان: أحدهما - للمضاعفة بالتأخير أجلا بعد أجل كلما أخر عن أجل إلى غيره زيد عليه زيادة على المال الثاني - " أضعافا مضاعفة " أي يضاعفون في أموالكم. وقيل في تكرير تحريم الربا ههنا مع ما تقدم في قوله: " وأحل ا [البيع وحرم الربا " (2) وغير ذلك قولان:

" 1 " سورة النساء آية: 47، 115. " 2 " سورة البقرة آية: 275.